فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان على اهل الحوائط حفظها بالنهار وان ما افسدت
المواشي بالليل ضامن على اهلها وذهب اصحاب الراي ان المالك اذا لم يكن معها
فلا ضمان عليه فيما اتلفت ماشيته ليلا كان او نهارا قوله عز وجل ففهمناها
سليمان اي علمنا القضية والهمناها سليمان وكلا يعني داود وسليمان
اتينا حكما وعلما قال الحسن لولا هذه الاية لرايت الحكام قد هلكوا ولكن الله تعالى
حمد هذا بصوابه واثنى على هذا باجتهاده واختلف العلماء في ان حكم داود كان
بالاجتهاد ام بالنص وكذلك حكم سليمان فقال بعضهم فعلا بالاجتهاد وقالوا يجوز
الاجتهاد للانبياء عليهم السلام ليدركوا ثواب المجتهدين الا ان داود اخطا واصاب
سليمان وقالوا يجوز الخطا على الانبياء الا انهم لا يقرون عليه فاما العلماء فلهم
الاجتهاد في الحوادث اذا لم يجدوا فيها نص كتاب او سنة واذا اخطاوا فالاثم
موضوع عنهم لما اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب انا عبد العزيز بن احمد الخلال
نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا عبد العزيز بن محمد عن يزيد
بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن بسر بن سعيد عن ابي قيس مولى
عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب
فله اجران واذا حكم فاخطا فله اجر واحد وقال قوم ان داود وسليمان حكما بالوحي
وكان حكم سليمان ناسخا لحكم داود وهذا القائل يقول لا يجوز للانبياء عليهم السلام
الحكم بالاجتهاد لانهم مستغنون عن الاجتهاد بالوحي وقالوا لا يجوز الخطا
على الانبياء عليهم السلام واحتج من ذهب الى ان كل مجتهد مصيب بظاهر الاية وبالخبر
حيث وعد الثواب للمجتهدين على الخطا وهو قول اصحاب الراي وذهب جماعة الى
ان ليس كل مجتهد مصيبا بل اذا اختلف اجتهاد مجتهدين في حادثة كان الحق
مع واحد لا بعينه ولو كان كل واحد مصيبا لم يكن للتقسيم معنى وقوله صلى الله عليه وسلم
اذا اجتهد فاخطا فله اجر واحد لم يرد به انه يوجر على الخطا بل يوجر على
اجتهاده في طلب الحق لان اجتهاده عبادة والاثم في الخطا عنه موضوع اذا لم
يال جهده اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن
يوسف نا محمد بن اسماعيل نا ابو اليمان انا شعيب نا ابو الزناد عن عبد الرحمن انه سمع

ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كانت امراتان
جاء الذيب فذهب بابن احداهما فقالت صاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى
انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان فاخبرتاه فقال
ائتوني بالسكين اشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى
للصغرى قوله عز وجل وسخرنا مع داود الجبال يسبحن والطير اي وسخرنا
الجبال والطير يسبحن مع داود اذا سبح قال ابن عباس كان يفهم تسبيح الحجر والشجر
قال وهب كانت الجبال تجاوبه بالتسبيح وكذا الطير وقال قتادة يسبحن اي يصلين
معه اذا صلى وقيل كان داود اذا فتر يسمعه الله تسبيح الجبال والطير لينشط في التسبيح
ويشتاق اليه وكنا فاعلين يعني ما ذكر من التفهيم وايتاء الحكم والتسخير وعلمناه
صنعة لبوس لكم والمراد باللبوس هنا الدرع لانها تلبس وهو في اللغة اسم لكل ما يلبس
ويستعمل في الاسلحة كلها وهو بمعنى الملبوس كالحلوب والركوب قال قتادة اول من صنع
الدرع وسردها وحلقها داود وكانت من قبل صفائح والدرع يجمع الخفة والحصانة
لتحصنكم ليحرزكم ويمنعكم من باسكم اي حرب عدوكم قال السدي من وقع
السلاح فيكم قرا ابو جعفر وابن عامر وحفص عن عاصم ويعقوب بالتاء يعني الصنعة
وقرا ابو بكر عن عاصم بالنون لقوله وعلمناه وقرا الاخرون بالياء جعلوا الفعل للبوس
وقيل ليحصنكم الله عز وجل فهل انتم شاكرون يقول لداود واهل بيته وقيل
يقول لاهل مكة فهل انتم شاكرون نعمي بطاعة الرسول ولسليمان الريح عاصفة
اي وسخرنا لسليمان الريح وهي هواء متحرك وهو جسم لطيف يمتنع بلطفه القبض عليه
ويظهر للحس بحركته والريح يذكر ويونث عاصفة شديدة الهبوب فان قيل قال في
موضع اخر تجري بامره رخاء قيل كانت الريح تحت امره ان اراد ان تشتد اشتدت وان اراد ان
تلين لانت تجري بامره الى الارض التي باركنا فيها يعني الشام وذلك انها كانت
تجري لسليمان واصحابه حيث شاء سليمان ثم يعود الى منزله بالشام وكنا بكل شيء
عالمين بصحة التدبير فيه علمنا ان ما يعطى سليمان من تسخير الريح
وغيره يدعوه الى الخضوع لربه قال وهب بن منبه كان سليمان عليه السلام اذا
خرج الى مجلسه عكف عليه الطير وقام له الجن والانس حتى يجلس على سريره

Copyright © King Saud University